ما يدخل في بيع الأرض

..... فأولا: بدأ بالأرض. متى باع أرضا فماذا يشمل البيع؟ قطعة أرض يملكها إذا باعها، يدخل في البيع التراب، فلو جاء البائع وقال: ما دمت بعتك الأرض إنما بعتك باطنها، فلي الحق أن آخذ ظاهرها. أن آخذ هذا التراب الذي في هذه لأبني به مثلا أو لأدفن به أرضي. لا يتمكن من ذلك، البيع شمل هذه الأرض وترابها. وكذلك إذا باع دارا؛ الدار معلوم أنها هي المبنية، التي عليها بناء. فإذا باعها، شمل الأرض؛ لأنه لا يمكن نقل الدار مع بقاء الأرض. لا يمكن تحويل البناء ونقله من مكان إلى مكان إلا بهدمه. فلذلك قالوا: إذا باع الأرض، تبعها ما عليها من الأبنية ونحوها يشمل أرضها وبناءها وسقفها وما أشبه ذلك مما ذكره في المتن. نعم.